

## مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر

@ 510 @ إقرارا .

وفي التنوير هبة الدين ممن عليه الدين وإبرأؤه عنه يتم من غير قبول تملك الدين ممن ليس عليه الدين باطل إلا إذا سلطه على قبضه .

وفي المنح نقلا عن جواهر الفتاوى لما سألته عن كتب قصة إلى السلطان وسأل منه تملك أرض محدودة فأمر السلطان بالتوقيع فكتب كاتب السلطان على ظهر القصة إنني جعلت الأرض ملكا له هل تصير الأرض ملكا له أم يحتاج إلى القبول من السلطان في مجلس واحد قال القياس نعم لأنه تملك يحتاج إلى القبول عن السلطان في مجلس واحد لكن لما تعذر الوصول إليه أقيم السؤال بالقصة مقام حضوره فإذا أمر بذلك وأخذ منه بالتوقيع تملك .